ومثل الوقوف فيما ذكر الاعتمار في وقت معين ضاق
الوقت عنها وعن فعل فرض الوقت كما افتى به الشهاب
الرملي والثاني من الاوجه انه يصلي في موضعه خ في فوقتها
وان فات الوقوف فيما فظ على الصلاة في وقتها
على الوقوف لانها على الفور اي لا تخرج عن اخر زمنها
المحدود لانه يجب البدار بها وله بل له فعلها ما دام الوقت
على التراخي فيه الا انه عند التاخير يجب عليه العزم
على ادائها بخلاف الحج فانه على التراخي يجوز لمن تمكن
منه في عام تاخيره لاعوام بعد عند ظن السلامة
ولان الصلاة اكد لانها افضل والثالث انه يجمع بينهما خ ان
اي الوقوف والصلاة فيصلي بالنصب عطفا على
مدخول ان صلاة شدة الخوف فيحرم بالصلاة
مستقبل القبلة ويشرع بالمعجمة ياخذ فيها
في عملها وهو يعدو ذاهبا اي يمشي ولو على
سجيته الى الموقف وهذا اي المصنف عن فقد
كل مستقلا عذر من اعذار شدة الخوف اي
صلاتها والله اعلم ورد هذا الاخير بانه يحصل لا اخايف
فوت حاصل ولهذا لو خطف متاعه وهو يصلي وخاف خ ولذا
ضياعه ان لم يدركه كان له صلاة شدة الخوف وفي
الضيا فرع استحسن بعضهم الوقوف في الثامن
ثم في التاسع احتياطا لاحتمال الغلط في الهلال والا
والصحيح بل الصواب خلافه لانه يفوت سننا كثيرة
الا اذا حصل اضطراب في الهلال بحيث لو كان ذلك

في هلال



في هلال رمضان لكان ذلك اليوم يوم شك فان حصل
ذلك حسن فعله لاسيما وقد عم الفساد في الشهود و مقابل
الحكام عند الخاص والعام فرع في التعريف اي
الوقوف وقت الوقوف بعرفة في محل للذكر والدعا
بغير عرفة وهو هذا الاجتماع المعروف في البلدان
اختلف العلما فيه ايجوز ام يمتنع نقلا عن جماعة من
استحسانه وفعله وقد روي عن الحسن البصري
التابعي اخره معجمة الزاهد المشهور قال الحافظ
ابن حجر في تقريب التهذيب ثقة من اوساط اتباع
التابعين انه ~~فضل الي ب~~ الناس بدل استعمال
من الفضل بعرفة اي فيها فقال انه بدعة اخرون
يجول بها عنه لتسبه عن الرواية لو ثبت في
~~احمو لاء~~ البكاه ~~سار~~ الي وجل كما بينا من
كان ~~وسالوم~~ ~~ذكرنا~~ بالمهملة وبعد الالف
نون في المصباح معرب سدس درهم وهو عند
اليونان حبتان خرنوب لان الدرهم عندهم
اثنا عشرة حبة خرنوب والدانق الاسلامي
حبتان خرنوب وثلثا حبة فان الدرهم الاسلامي
ستة عشر حبة خرنوب وتفتح النون وتكسر
وبعضهم يقول الكسر افصح وجمع المكسورة
دوانق وجمع المفتوح دوانيق بزيادة ياء قاله
الازهري المعروف قال هو نايب روي لتاويله
بالقول اول من صنع ذلك الحبر ابن عباس وقال

[illegible]

Copyright © King Saud University